

و ثياب المصلي المغتصبة، أو أن يتكلم في باب الحج وشروط الاستطاعة أو في الصوم والزكاة والقضاء والشهادات، ويورد على سبيل الاستدلال والحصر العقلي؟ اقوال أو فتاوى العلماء والمجتهدين السابقين أو المعاصرين، ويأخذ من بينها مع إقامة الدليل بالقول المختار أو برأيه هو.

و في هذه الحالة يكون الطلاب أحراراً في أن يتباحثوا في باب كل موضوع ويحكمون بما يرون ويردون رأي الأستاذ أو غيره كلية، ويدللون على صحة آرائهم وعقائدهم، وقد يحدث حيناً أن يشتد الجدل حول تفسير حديث أو تأويله أو استنباطه من قاعدة أصولية أو فقهية وتعلو الضوضاء ويصل الأمر إلى حيث يظن من لا دراية له أو الماربههم لأول مرة أن القوم، قد احتدموا في النزاع أو أن بينهم خصومة، في حال أن المسألة في نظرهم عادية للغاية، وليست أكثر من مجرد بحث علمي!!

والطلاب الذين في حلقات الدروس الخارجية (العالية) يحضرون عدة سنوات ولهم القدرة على إيراد الاشكال والدفاع والاستدلال وتكون حجتهم موضوع عناية الأستاذ والطلاب، ويعرضون على الأستاذ كتاباتهم وتقريراتهم المدونة ساعات الدرس ورسائلهم التي دونوها على أساس الاستدلال في فروع الفقه المختلفة، والاصول ويمنحهم الأستاذ بدوره بعد المطالعة والتدقيق شهادة كتابية يقال لها إجازة الاجتهاد، وعند ما يحصل الطالب على هذه الاجازة يصبح (مجازاً) وفي ذلك الوقت يكون قد بلغ مقام الاجتهاد، وقد صار باصطلاح القوم (مجتهداً). وللمجتهد الحق في أن يصنف في أحكام الدين كتاباً يسمى بالرسالة طبقاً لاجتهاده أي بحثه واستنباطه أو أن يكتب الحواشي ويصادق على رسائل العلماء السابقين، ويفتي في الاختلافات والاشتباكات والاشكالات التي تفرضها لاتباع المذهب، أي المقلدين بمعنى أنه يبدى رأياً وحكماً يأخذ به هؤلاء ويعملون بمقتضاه.